

رقم الصفحة

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٩٨ لسنة ١٩٦٢ ٩٦٢
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٩٩ لسنة ١٩٦٢ ٩٦٢
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٠٠ لسنة ١٩٦٢ ٩٦٢
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٩٤ لسنة ١٩٦٢ ٩٦٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٦١ لسنة ١٩٦٢ (تعيين أمين عام المؤتمر الوطني القوى الشعبية) ٩٦٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٦٢ لسنة ١٩٦٢ (تنظيم العمل في المؤتمر الوطني للقوى الشعبية) ٩٦٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٦٣ لسنة ١٩٦٢ (بيان اعتماد صرف نفقات المؤتمر الوطني من ميزانية مجلس الأمة وبعض النظم المالية والإدارية الخاصة بالمؤتمر) ٩٦٤

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ١٣٨٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ :

قرر :

- مادة ١ - يؤذن السيد / أصعد الياس أسعد كوكاني القيم بمدينة القاهرة بالتجنس بالجنسية اللبنانية .
- مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٢٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ١٣٨٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ :

قرر :

- مادة ١ - يؤذن السيد / فیصل الياس بدراه القيم بمدينة القاهرة بالتجنس بالجنسية اللبنانية .
- مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٢٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٦٠ لسنة ١٩٦٢

بيان الموافقة على اتفاق الخطوط الجوية المتطرفة
بين

حكومة الجمهورية العربية المتحدة

و

اليابان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرر :

- مادة وحيدة - ووفق على الاتفاق الموقع عليه بالحروف الأولى بين
الجمهورية العربية المتحدة واليابان بتاريخ ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦١ بيان
الخطوط الجوية المتطرفة ، وفوض السيد المهندس محمد سليمان الحكيم
مدير عام مصلحة الطيران المدني في التوقيع عليه نيابة عن حكومة الجمهورية
العربية المتحدة مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٢٨١ (أول يونيو ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر